بسم اللّه الرّحمٰن الرّحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

لاذا الجمعة فايدة اخرى في تحقق السفر بما ذا يكون
قال قاضيخان انه اذا كان بين المصر وفنايه اقل من قدر غلوة
ولم يكن بينهما مزرعة يعتبر مجاوزة الفنا كمجاوزة عمران
المصر ايضا • وفي النهاية قال لا يقصر حتى يخرج عن عمران
المصر ولا يلحق فنا المصر بالمصر في حق السفر ويلحق الفنا
بالمصر وفنا المصر يلحق بالمصر فيما هو من حوائج اهل المصر
فلا يلحق فنا المصر بالمصر في حق هذا الحكم اي قصر الصلاة
انتهى واما القرى المتصلة بربض المصر فالصحيح مجاوزتها
وان كانت فراسخ واذا جاوز القرى ولم يتناء عنها قيل
يقصر وقيل لا بد من ان يتناء عنها قيل يقصر وقيل لا بد
من ان يتنادى عنها قال المحشي وهنا الثاني يحتمل وجهين
احدهما انه حد انفصال القرية قيل قدر مائة ذراع
وقيل ما لا يسمع منه الصوت وقيل قدر سكة والثاني حد
الفنا وقال المحشي قدر غلوة وكل ذلك اجتهاد كذا في
شرح الجامع الصغير لظهير الدين التمرتاشي رحمه الله
تعالى انتهى التلخيص من تاليف هذه الرسالة في شهر الحجة
سنة سبع وستين والف تمت الرسالة بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم

الرسالة الثانية عشر

النفحة القدسية في احكام قراءة القرآن وكتابته بالفارسية

وما يتعلق

النفحة القدسية

وما يتعلق بها من باقي الاحكام تاليف العبد الفقير الملتجي
الى كرم الله الغني عما سواه حسن الشرنبلالي لطف الله به
وبجميع المسلمين بمنه وكرمه آمين
برحمتك يا ارحم الراحمين •

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب بلسان عربي مبين معجز
لذوي الخطاب والصلاة والسلام على سيد المرسلين
المخصوص بالتكليم مع نظره لربنا العالمين وعلى سائر
الانبياء والمرسلين والصحابة والتابعين بدوام انعام
الله تعالى في كل وقت وحين آمين وبعد فيقول
العبد الفقير الملتجي الى عز مولاه الراجي فيض احسانه في
آخرته واولاه • والاعانة على عبادته بدوام الايام والليالي
ابو الاخلاص حسن الوفائي الشرنبلالي قد رايت لتسطير
مسيلة مهمة نبه عليها مشايخ طلبا للافادة ذوي العنا
والسيادة اجابة للراغبين وتحصيلا للمراد الائمة
الاعلام السابقين تقتضي العادة وان لم اكن ممن يؤهل
لان يفيد فوائد تفيد مستزادة للتحقيق زاد شيخ السنة
الشريفة النبوية شارح صحيح البخاري العلامة شهاب
الدين القسطلاني رحمه الله وبلغه من فضله الامال
بدار التهاني حيث قال في كتابه لطائف الاشارات
في علوم القراءات ما نصه فائدة هل يجوز كتابة القرآن
بقلم غير العربي قال الزركشي رحمه الله تعالى
لم ار فيه كلاما للعلماء ويحتمل الجواز لانه قد يحسنه من

يقرؤه بالعربية • والاقرب المنع كالخوف قراءة بغير لسان العربي
انتهى وقد جمعت جواب ذلك من كتب ائمتنا المشايخ ه
المعتمدين الناقلين الحكم عن ذوي المذاهب الاربعة المتبعة
وابتدات بتحرير الحكم عند ائمتنا السادة الحنفية
من كلامهم نصا على الكتابة وعلى القراءة بالفارسية وحكم
صحة الصلاة او عدم صحتها بالقراءة بالفارسية والتالي
قادر او عاجز عن العربية وعلى تفصيل الحكم بين ما اذا كان
المقروء بالفارسية ذكرا او تنزيها او تمجيدا او تسبيحا او قصة
واحكاما ومثلا تنفيسا وعلى بيان الراجح من قولي الامام الاعظم
لتطمئن بقلب العالم العابد لاداء ما كلفه به مولاه والزم
وعلى حرمة مسه وقراءته لغير طاهر وجنب وعلى باقي الاحكام
المتعلقة بها وعلى حكم القراءة الشاذة في الصلاة وخارجها
وبيان تفسير الشاذ وحقيقته وعلى بيان الحكم بابدال
حرف بغيره • والوقف في غير محله وتقطيع الكلمة وترك
التشديد وترك المد وعلى حكم اللحن والادغام في غير
موضعه او ترك الادغام والاتيان بالامالة في غير محلها
واظهار المحذوف وحذف المظهر والنطق ببعض الكلمة
لانقطاع النفس او غيره واذ قدر الله تعالى بجمعها
وجمعها لاخلاص النية سميتها النفحة القدسية
في احكام قراءة القرآن وكتابته بالفارسية وما يتعلق بها
من باقي الاحكام خدمة لشريعة سيد الانام ورجاء
القبول والنجاة يوم القيامة وشرعت مستمدا من كرم
الله تعالى قائلا اما كتابة القرآن بالفارسية فقد نص عليها

في غير ما

في غير ما كتاب من كتب ائمتنا الحنفية المعتمدة منها ما قاله
مؤلف الهداية الامام الاجل شيخ مشايخ الاسلام حجة
الله تعالى على الانام برهان الدين ابو الحسن علي بن ابي بكر
المرغيناني الكبير رحمه الله تعالى في كتابه التجنيس والمزيد
ما نصه ويمنع من كتابة القرآن بالفارسية بالاجماع لانه
يؤدي الى الاخلال بحفظ القرآن لانا امرنا بحفظ النظم
والمعنى فانه دلالة على النبوة ولانه ربما يؤدي الى التهاون
بامر القرآن انتهى ومنها ما في معراج الدراية انه يمنع من
كتابة المصحف بالفارسية يمنع ومنها ما قاله في شرح
الهداية فتح القدير للمحقق الكمال بن الهمام رحمه الله تعالى
وفي الكافي ان اعتاد القراءة بالفارسية او اراد ان يكتب
مصحفا بها يمنع فان فعل اية او ايتين لا فان كتب القرآن
وتفسير كل حرف وترجمته جاز انتهى واما حرمة مسه
فقد نص عليها في التجنيس والمزيد بقوله فلو كتب القرآن
بالفارسية يحرم على الجنب والحائض مسه بالاجماع وهو
الصحيح اما عند ابي حنيفة رحمه الله فظاهر لان العبرة
للمعنى وكذلك عندهما لانه قرآن عندهما حتى يتعلق به
جواز الصلاة في حق من لا يحسن العربية انتهى قلت
وتحريم مسه للجنب بالاجماع يقتضي منعه عن قراءته
لان المس دون القراءة فتامل في تجويز قراءته للجنب على ما نص
عليه في شرح المجمع لابن الملك حيث قال في الاستدلال
للامام على صحة الصلاة به للقادر على العربية على الرواية
المرجوحة لراي الامام قوله تعالى انه لفي زبر الاولين

وتمييز راجح للقرآن ولم يكن فيها معنا النظم فكذلك
على ان القرآن هو المعنى والفارسية مشتملة على معناه فيكون
جايزا في حق الصلاة خاصة لان المناجاة حالة واما في غير
فالنظم لازم حتى جاز للجنب قرآنه بالفارسية انتهى
واما افتتاح الصلاة والقراءة والتسمية على الذبيحة
بها فقد قال في الهداية فان افتتح الصلاة بالفارسية
او قرا فيها بالفارسية او ذبح وسمى بالفارسية وهو يحسن العربية
اجزاه عند ابي حنيفة وقالا لا يجزيه الا في الذبيحة انتهى
وسنذكر ان الاصح رجوع الامام الى قولهما وقال المجتبى
والخلاف يبتنى على الرواية المرجوحة فيمن لا يتهم بشيء وقد قرا
في الصلاة كلها بالفارسية او اكثرها اما لو اعتاد قراءة
القرآن او كتب المصحف بالفارسية يمنع اشد المنع حتى قال
الفضلي من تعمد ذلك يكون زنديقا او مجنونا فالمجنون
يداوى والزنديق يقتل كذا في شراح الدراية وكذا قال
في الحواشي الجلالية الخبازية قال الشيخ الامام ابو بكر
ابن الفضل البخاري رحمه الله تعالى ان هذا الخلاف فيما
اذا جرى ذلك على لسانه من غير قصد فاما اذا تعمد ذلك
يكون زنديقا او مجنونا والمجنون يداوى والزنديق يقتل
ثم قال في الهداية وان لم يحسن العربية اجزاه اما
الكلام في الافتتاح فمحمد مع ابي حنيفة في العربية
ومع ابي يوسف في الفارسية لان لغة العرب لها من المزية
ما ليس لغيرها انتهى قال في الدراية لانه عليه الصلا
والسلام قال انا عربي والقرآن عربي ولسان اهل الجنة

العربي

العربي في كون في معرض الاثرة والتفضيل على سائر الالسنة
كذا في الفوايد الظهيرية وفي الكشاف فان في كلام العرب
خصوصا في القرآن من لطايف المعاني ما لا يستقل باداية
لسان انتهى افاده القهستاني قلت وذكر الذهبي في
تاريخه قال سفيان بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيامة
بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا في
شرح العلامة المقدسي رحمه الله ثم قال في الهداية
واما الكلام في القراءة فوجه قولهما ان القرآن اسم لمنظوم
عربي كما نطق به النص الا ان عند العجز يكتفى بالمعنى كالايماء
بخلاف التسمية لان الذكر يحصل بكل لسان وله اي لابي حنيفة
قوله تعالى وانه لفي زبر الاولين ولم يكن فيها بهذه اللغة
قال في الدراية اي لم يكن لفظ العربي فيها فتعين
المعنى وقيل من في قوله تعالى فاقرؤوا ما تيسر من القرآن
للتبعيض والمعنى بعضه فيجوز ولكن الصحيح ان من للبيان
وروي ان اهل فارس كتبوا الى سلمان الفارسي رضي الله
عنه ان يكتب لهم الفاتحة بالفارسية فكتب ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

بنام يزدان بخشايند • فكانوا يقرؤون ذلك في الصلا
حتى لان لسانهم وبعد ما كتب عرض على النبي صلى
الله عليه وسلم ثم بعثه ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه و
كذا في المبسوط قاله في النهاية والدراية والفارسية
منسوبة الى فارس كما في الانساب للسمعاني وهي بلاد
الفرس كاصفهان • والري • وهمدان • ونهاوند ٥

واحمد عند العجز وعدمه انتهى تتميم لمناسبة القراءة
الشاذة يهتم به ونحوه من الذخيرة اذا ابدل الحرف بغيره
وقرأ فاما اليتيم فلا تكهر بالكاف لا تفسد صلاته
على ما اختاره بعض المشايخ لان جماعة العرب يبدلون
الكاف عن القاف ونحو حيثما وجدوا اذا اتى بالدال مكان
الضاد لا تفسد صلاته عند بعض المشايخ او بالزاي
المحض بمكان الذال او الظاء مكان الضاد لا تفسد عند
بعض المشايخ لما فيه من بلوى العامة او الصمد بالسين
حكي عن نجم الدين النسفي لا تفسد صلاته لان السمد بالسين
هو السيد او ابدل الصاد سينا تفسد عند بعض
المحققين لانه يصير اسم شيء اخر فيتغير به المعنى كرحلة
الشتاء والصيف اذا ابدل العين حاء لا تفسد عند بعض
المشايخ كقوله ونستغفرك بالخاء يتغير المعنى فان
الاستغفار طلب المغفرة والاستحقاق طلب الامتنان
ومن زلة المفتي ان قال الامام الوقف في غير محله او وقف على
ما يغير المعنى فقرأ شهد الله انه لا اله ووقف ثم قال
الا هو او قرأ وقالت النصارى ووقف ثم قال المسيح
ابن الله لا تفسد صلاته عند عامة العلماء وعليه الفتوى
للحرج وعدم التعمد واذا وصل حرفا من كلمة بكلمة بان قرأ
اياك نعبد انا اعطيناك الكوثر ووصل الكاف بما بعده
او وصل الباء المغضوب بغير عليهم تفسد عند البعض
وعلى قول العامة لا تفسد للحرج وبعض المشايخ قالوا
ان جرى على لسانه بدون تعمد لا تفسد وان كان اعتاد

اذا قرأ

اذا قرأ كذلك تفسد ترك التشديد ولا يتغير به المعنى
ولا يقبح الكلام لا يفسد وان تغير ويقبح الكلام قال
بعضهم لا يفسد دفعا للحرج وقال عامتهم تفسد
صلاته مثال الاول لتقتلوا تقتيلا ومثال الثاني
برب الناس لان الامام رب السورة اياك نعبد بتشديد بلا تفسد
عند البعض وقدمناه ترك المد في نحو انا اعطيناك
لا تفسد واختلف المشايخ في افساد الصلاة بما
اذا قرأ سواء ونداء ودعاء بدون مد كما في ترك التشديد
واذا لحن فقرأ لا ترفعوا اصواتكم يغضون اصواتهم
بفتح التاء الرحمن على العرش بنصب النون لا تفسد الصلاة
بالاجماع لعدم تغيير المعنى واما المغير كالمصور بنصب
الواو او عصى آدم ربه بنصب الميم ورفع الباء او نصب
الجيم من الجنة والناس عفا الله عنك بكسر الكاف
ففيه اختلاف المشايخ واذا ادغم في موضع لم يدغم به احد من
الناس فخرج به معنى الكلمة فسدت صلاته كادغام
يستغلبون في اللام وتشديد اللام وادغام الحاء في
شيئين كثيرا ونحو تشديد الشين واذا لم يتعين المعنى فادغم
لام قل سيروا في السين وشددها لا يفسد واذا ترك
الادغام لا تفسد كما لو قرأ ايذ ذكرتم قل لو كان البحر
قل لو كنتم ولقد مننا عليك فاطر السموات
كلما بل لله الامر قل للذين كفروا لا تفسد لانهما
زادا لها وجهة اصل موضوعها في اللغة واستلزم
اختيارا للتخفيف وتحمل المشقة في العبارة و

واحمد عند الحجر وعدمه اشتى **تتميم لمناسبة القراءة**
الشاذة تتم به ومنوس الذخيرة **اذا ابدل الحرف بغيره**
وقرا فاما اليتيم فلا تكهر بالكاف لا تفسد صلاته
على ما اختاره بعض المشايخ لان جماعة العرب يبدلون
الكاف عن القاف ونحو حيما واحدا ان ابتليا لذا امكا
الضاد لا تفسد صلاته عند بعض المشايخ او بالزاي
المخض مكان الذال او الظاء مكان الضاد لا تفسد عند
بعض المشايخ لما فيه من بلوى العامة او الصمعا بالسين
حكي عن نجم الدين النسفي لا تفسد صلاته لانه اتسمد بالسين
ثم السين او ابدل الضاد شيئا تفسد عند بعض
المحققين لانه يصير اسم شي اخر فيتغير به المعنى كرحله
الشاذ الصيغة اذا ابدل الضاد خاء لا تفسد عند بعض
المشايخ كقوله ونستغفرك بالخا لقرب المعنى فان
الاستغفار طلب المغفرة والاستحقاق طلب الامان
ومن زلة القاري ان قال الاماني **الوقف في غير محله** اذ وقف على
ما يغير المعنى فقرا شهد الله انه لا اله ووقف ثم قال
الا هو او قرا وقالت النصارى ووقف ثم قال المسيح
ابن الله لا تفسد صلاته عند عامة العلماء وعليه الفتوى
للحرج وعدم التعمد **واذا وصل حرفا من كلمة بكلمة** بان قرا
اياك نعبد انا اعطيناك الكوثر ووصل الكاف بما بعده
او وصل المغضوب بغير عليهم تفسد عندنا البعض
وعلى قول العامة لا تفسد للحرج وبعض المشايخ قالوا
ان جرى على لسانه بدون قصد لا تفسد وان كان باعتقاد

اذا قرأ

اذا قرأ كذلك تفسد **ترك التشديد** ولا يتغير به المعنى
ولا يقبح الكلام لا يفسد وان تغير ويقبح الكلام قال
بعضهم لا يفسد دفعا للحرج وقال عامتهم تفسد
صلاته مثال الاول وقتلوا تقتيلا. ومثال الثاني
برب الناس لا امارة بالسوء اياك نعبد بتشديد فيهما
عند البعض وقد مضناه **ترك المد** في نحو انا اعطيناك
لا تفسد. واختلف المشايخ في افساد الصلاة بما
اذا قرا سواء ونداء ودعاء ونحوها في ترك التشديد
وان لحن فقرا لا ترفعوا اصواتكم. يغضون اصواتهم
بفتح التاء الرحمن على العرش بنصب النون لا تفسد الصلاة
بالاجماع لعدم تغيير المعنى واما المغير كالصور بنصب
الواو او عصى ادم ربه بنصب الميم ورفع الباء او نصب
الجيم من الجنة والناس. عفا الله عنك بكسر الكاف
ففيه اختلاف المشايخ **واذا ادغم** في موضع لم يدغم به احد من
الناس فخرج به معنى الكلمة فسدت صلاته كادغام
يستغلبون في اللام وتشديد اللام وادغام الحاء في
شيء كثير ونحو تشديد التاء **واذا لم يغير المعنى** فادغم
لام قل سيروا في السين وشددها لا يفسد **واذا ترك**
الادغام لا تفسد كالو قرا ايذ ذكم. قل لو كان البحر
قل لو كنتم. ولقد مننا عليك فاطر السموات
كلها بل لله الامر. قل للذين كفروا لا تفسد لانها
ردا الها او جيئه اصل موضوعها في اللغة وامتنع عن
اختيارا للتخفيف. وتحمل المشقة في العبارة ولسين فيه

بدونه

تغيير المعنى لأنه يبيح المنافية تشغيل العبارة فقط فلذلك
لا تفسد صلاته لأنه لا إمالة إذا قرأ باسم الله مالك ذلك الكتاب
حتى حين كانتا تحت عبدين بالإمالة في كلها ونحوها لا تفسد
لأنه لا يغير نظرا إلى وجود لا لحن أخص من بعد وإذا ظهر الحذف
فقرأ إنهم الذين كفروا فسكن الميم وأظهر الألف رب العالمين
فأظهر الفاء العالمين وما خلق الذكر والأنثى فأظهر تاء
الذكر واللام كانت مدغمة لا تفسد وإن خفف المشدد نحو
وهم لا يظلمون أفرأيتم وهم يحسبون أنهم يحسنون وحذف
الألف من أنهم ووصل النون بالنون لا تفسد وإذا حذف الإدغام
فقرأ الحكم القارعة الحاقة وحذف اللام تفسد لأن فيه
تغيير المعنى الذي مع اللام وتغيير الكلام الحسن من كلام الناس
وإذا نطق ببعض الكلمة لانقطاع النفس أو النسيان ثم
نطق بالباقي نحو أن أراد الحمد لله فلما قال ال • انقطع
نفسه أو نسي الباقي ثم تذكر فقال الحمد لله أو لم يذكر الباقي
فتركه وركع أو أتى بكلمة غيرها وركع فسدت صلاته عند
بعض مشايخنا وبه أفتى شمس الأئمة الحلواني وبعضهم
فصل بين الكلمة التي تفسد إذا ذكرت فنقصها لا تفسد
وبعكسه لا وبعضهم فرق بين الاسم والفعل مثل ال
حمد لله • يش • كرون • فتفسد في الفعل لا الاسم
والفرق أن الألف واللام في الاسم زوائد وترك الزوائد
لا تفسد • وهذا إنما يستقيم إن اقتصر عليها أما إذا قال
أخ • وترك الباقي تفسد لأنه لا يأتي هنا الفرق حينئذ
وبعضهم قال إن كان لذلك الشطر وجه صحيح في اللغة

ولايكون

ولا يكون لغوا ولا يتغير به المعنى ينبغي أن لا تفسد وإلا فسدت
لأنه مما لا يمكن التحرز عنه فصار كالتنحنح المدفوع إليه
في الصلاة انتهى في منتصف جمادى الثاني سنة ١٠٦٠
تمت الرسالة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه والحمد
لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه
كتاب المرحوم وسلم

الرسالة الثالثة عشر تحفة النحرير وإسعاف
الناذر الغني في العمل بالتخيير على الصحيح
والتحرير

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي أكرم خيار عباده • وأفاض عليهم عزيز
إمداده • ويسر لهم القيام بخدمته • وأبدلهم ما يشق
باليسر موجود من نعمته • والصلاة والسلام على حبيبه
وصفوته • وعلى آله وأصحابه والتابعين • وذريته
وبعد فيقول العبد الفقير في خدمة حسن الشرنبلالي
لطف الله بذريته • وتمم بمغفرته منه نبذة يسيرة
لتحرير مسألة النذر بخصيصة عجز وقلة بضاعته سميتها
تحفة النحرير وإسعاف الناذر الغني والفقير بالتخيير
على الصحيح والتحرير لما ورد سؤال فيمن قال إن دخلت
دار زيد فعلي لله تعالى صوم سنة فالحكم فأجبت كائنة

نهاية المخطوطة

END